

## بحار الأنوار

[293] الفساد، نعم الرياء بعده حرام يوجب استحقاق العقوبة، وقد مر بسط القول فيه.

17 - كا: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: اخشوا الله خشية ليست بتعذير واعملوا الله في غير رياء ولا سمعة، فان من عمل لغير الله وكله الله إلى عمله (1). بيان: " خشية ليست بتعذير " أقول: هذه الفقرة تحتل وجوها: الاول: ما ذكره المحدث الاسترآبادي حيث قال: إذا فعل أحد فعلا من باب الخوف ولم يرض به، فخشيته خشية تعذير وخشية كراهية، وإن رضي به فخشيته خشية رضي وخشية محبة. الثاني أن يكون التعذير بمعنى التقصير بحذف المضاف أي ذات تعذير أي لم تكونوا مقصرين في الخشية، أو الباء للملابسة وبمعنى مع، قال في النهاية: التعذير التقصير، ومنه حديث بني إسرائيل كانوا إذا عمل فيهم بالمعاصي نهوهم تعذير أي قصروا فيه ولم يبالغوا، وضع المصدر موضع اسم الفاعل حالا كقولهم جاء مشيا ومنه حديث الدعاء وتعاطي ما نهيت عنه تعذيرا. الثالث ان يكون التعذير بمعنى التقصير أيضا ويكون المعنى لا تكون خشيتكم بسبب التقصيرات الكبيرة. بل يكون مع بذل الجهد في الاعمال كما ورد في صفات المؤمن يعمل ويخشى. الرابع أن يكون المعنى تكون خشيتكم خشية واقعية لا إظهار خشية في مقام الاعتذار إلى الناس، والعمل بخلاف ما تقتضيه كما مر في قوله عليه السلام: " ما يصنع الانسان أن يعتذر إلى الناس " الخ قال الجوهوي: المعذر بالتشديد هو المظهر للعدر من غير حقيقة له في العذر (2). الخامس ما ذكره بعض مشايخنا أن المعنى اخشوا الله خشية لا تحتاجون معها في القيامة إلى إبداء العذر وكأن الثالث أظهر الوجوه. (1) الكافي ج 2 ص 297.

(2) نقله عن ابن عباس راجع ص 741. [\*]